

صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٥م

بشأن تشكيل لجنة استلام ابتدائي

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:

▶ بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ (٠٣/٠٨/٢٠١١م).

▶ وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٨٠م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.

▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (٥٦٣) لسنة ٢٠٠٧م، بإصدار لائحة العقود الإدارية.

▶ وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠م، بشأن علاقات العمل.

▶ وعلى القرار رقم (٥٩٥) لسنة (٢٠١٠م)، بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٢) لسنة (٢٠١٠م)، بشأن علاقات العمل.

▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (١٧٦) لسنة ١٩٨٨م، بشأن إصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.

▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشئون الاجتماعية "سابقاً" رقم (١٤) لسنة (٢٠١٠م) بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٦) لسنة ٢٠١٢م، بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٨) لسنة ٢٠١٣م.

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء (٤٥٣) لسنة ٢٠١٣م بشأن سحب قرار وتغريم حكم.

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء (٤٥٧) لسنة ٢٠١٣م بتعديل قراره رقم (٤٥٣) لسنة (٢٠١٣م).

▶ وعلى قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (١١/١١/٢٠١٠م) بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبها.

▶ وعلى ماجاء في كتاب السيد/ مدير فرع صندوق الضمان الاجتماعي (س-٧-٣٠٦٠-٢)

المورخ في ٢٠١٤/١٠/٠٧ ، بشأن تشكيل لجنة استلام ابتدائي .

▶ وعلى ماجاء في كتاب السيد/ مدير إدارة ائتمان روعات رقم (١١-٥-٢٨٨٧) المورخ في (١٤/١٠/٢٠١٤م) ، بشأن تشكيل لجنة استلام ابتدائي .

▶ وعلى ماجاء في كتاب السيد/ مدير إدارة ائتمان روعات رقم (١١-٥-٢٨٨٧) المورخ في (١٤/١٠/٢٠١٤م) ، بشأن تشكيل لجنة استلام ابتدائي .

قرار

مادة (1)

تشكل لجنة استلام ابتدائي وفقاً للاتي :-

الرتبة	النوع	الاسم	المنطقة الوسطى
1	رئيس	حسن العقابي السوسي	رئيس قسم المشروعات والصيانة - فرع المنطقة الوسطى
2	عضو	عبد القادر الفيتوري عامر	عن القسم المالي - فرع المنطقة الوسطى
3	عضو	فرج محمد الزوي	عن وحدة الشؤون القانونية - فرع المنطقة الوسطى
6	عضو	أهملم حسن جاد الله	عن قسم المراقبة الداخلية - فرع المنطقة الوسطى

مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب احكام المادة الأولى من هذا القرار مهام عملها باستلام مشروع إزالة المبني القائم على قطعة الأرض مبني مكتب الخدمات الضمانية هراوة التابع لفرع صندوق الضمان الاجتماعي المنطقه الوسطى استلاماً ابتدائياً بموجب العقد رقم (17 لسنة 2014م) المبرم بين الصندوق وشركة النور الساطع للمقاولات والاستثمار العقاري وذلك بمراعاة احكام المادة (124) من لائحة العقود الإدارية رقم (563 لسنة 2007م).

مادة (3)

تقوم اللجنة بإعداد محضر تسليم واستلام لمشروع إزالة المبني القائم على قطعة الأرض مكتب خدمات الضمانية هراوة والتتأكد من مطابقته للعقد والمواصفات الخاصة به واحالته إليها للاعتماد مشفوعاً ببياناتها.

مادة (4)

يتميل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره . وعلى كل فيما يغيره التنفيذ ..

د. ادريس حفيظة المبروك
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام
لصندوق الضمان الاجتماعي

الموقع: ٢٠١٥/٣/٢٤
القانونية
عمان: : المدرس